

الحذف بين البلاغة واللسانيات التداولية

– مقارنته وفق مبدأ التعاون في كتاب المثل السائر لابن الأثير –

المشرف الأستاذة الدكتورة : نعيمة سعدية

طالبة الدكتوراه : مباركة رفرافي

قسم الآداب واللغة العربية

كُليَّة الآداب واللغات

جامعة – بسكرة- (الجزائر)

Abstract:

Language is a means of communication works produced through vocabularies and syntaxes. The speaker tries to convey to the listener these meanings and connotations to interact with keeping its order sometimes and modifying it another time according to the situation and circumstance.

Perhaps the most important indications of syntaxes in Arabic rhetoric is ellipsis. This study traced the locality of ellipsis in IBN ALATHIR'S book "Al-mathal Assair" in which he dealt with it in "Abridgement section" to find an approach between ellipsis and Co-Operative Principle that stands on it pragmatic linguistics.

ملخص:

اللغة وسيلة تواصل، تتم في صور ملفوظات ترد وفق ترتيب معين تضبطه القاعدة نحوية مشكلة تراكيب تختلف باختلاف المعاني، والدلالات التي يحاول المحاضر إيصالها إلى المتلقي ليتفاعل معها. محافظا أحيانا، وعادلا عنها أحيانا أخرى بما يفترضه المقام، ويقتضيه الحال، ليكون التفاعل المبتغى بين المتخاطبين. ولعل أهم عوارض التراكيب في البلاغة العربية الحذف.

إذ يحاول المقال تتبع مواضع الحذف في كتاب المثل السائر لابن الأثير، والذي تناوله في باب الإيجاز، وسماه الإيجاز بالحذف لإيجاد مقارنة بينه وبين مبدأ التعاون الذي تقوم عليه ظاهرة الاستلزام التخاطبي في اللسانيات التداولية.

1- مفهوم الجملة :

يقوم الدرس النحوي كله على مفهوم الجملة، من حيث تأليفها ونظامها، ومن حيث طبيعتها، ومن حيث أجزائها، ومن حيث ما يطرأ على أجزائها في أثناء تأليفها من تقديم وتأخير، ومن إظهار وإضمار، وما يعترضها من معان عامة تؤدبها أدوات التعبير التي تستخدم لهذا الغرض، ومن أهم العوارض التي تعترض هذه الجملة وتعديلها إلى معاني إضافية، نجد الحذف، الذي كان له حظا لا بأس به من التناول والدراسة في كتب النحاة والبلاغيين.

والجملة وحدة صغرى، يحسن السكوت عليها، وتجب بها الفائدة والمغزى والقصد للمخاطب؛ لذلك دأب الدرس النحوي القيام في مجمل أبحاثه عليها، من حيث تأليفها ونظامها وطبيعتها، وغير ذلك من القضايا.

وتجب الإشارة إلى أن الجملة كانت مصطلحا ذا جدل واسع- منذ البدايات- عند النحاة؛ فمنهم من جعلها مرادفة للكلام، باعتماد شرط الإفادة كإبن جني وعبد القاهر الجرجاني والزمخشري، وغيرهم؛ فمنهم من حاول التفرقة بينها لتعريف الجملة كرضي الدين الاستربادي، الذي جعل الجملة ما تضمن الإسناد الأصلي، سواء أكانت مقصودة لئانها أم لا. كالجملة التي هي خبر المبتدأ، وسائر ما ذكر من الجمل، فيخرج المصدر واسما الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والظرف مع ما أسند إليه والكلام ما تضمن الإسناد الأصلي وكان مقصود لذاته وكل كلام جملة، ولا ينعكس¹

يقول ابن جني في تعريف الجملة: "في لغة العرب عبارة عن الألفاظ القائمة برؤوسها، المستغنية عن غيرها، وهي التي يسميها أهل هذه الصناعة الجمل على اختلاف تراكيبها"²، ويزيد قائلا: "الكلام كل لفظ مستقل بنفسه مفيد بمعناه، وهو الذي يسميه النحويون الجمل"³

أما عبد القاهر الجرجاني (ت471هـ) فقد ساوى بينهما، إذ يقول:

«اعلم أن الواحد من الاسم والفعل والحرف يسمى كلمة، فإذا ائتلف منها اثنان فأفادا، نحو " خرج زيد"، سمي كلامًا،
وسمي جملة"⁴

و ينحو الزمخشري (ت 538 هـ) المنحى نفسه، إذ يقول:

«الكلام هو مركب من كلمتين أسندت إحداها إلى الأخرى، وذلك لا يتأتى إلا في اسمين، كقولك: " زيد أخوك" و" بشير صاحبك"، أو في فعل واسم، نحو قولك: " ضُرب زيدٌ " و" وانطلق بكرٌ"، وتسمى الجملة"⁵

- فالجملة عند كل من: سيبويه، ابن جني، الجرجاني والزمخشري هي نفسها الكلام، فمنهم من لم يدرج عندهم هذا المصطلح أي الجملة - وعبر عنه بمصطلح الكلام.

إن هؤلاء الذين يسوون بين مدلولي هذين المصطلحين يشترطون شرطين في تحديد هذا المصطلح: الأول هو الائتلاف، بعبارة عبد القاهر، أو التركيب في تعبير الزمخشري، وهو ما يساوي الاستقلال وعدم الاحتياج إلى شيء آخر في تعبير ابن جني. أما الثاني فهو الفائدة في تعبير كل من ابن جني وعبد القاهر، أو الإسناد في تعبير الزمخشري.⁶

في حين نجد اتجاها آخر ينادي بضرورة التفرقة بين المصطلحين للاختلاف الحاصل بينهما؛ يقول التهانوي: «اعلم أن النحاة قالوا إن كان بين جزئي المركب وهما اللفظان استناداً سمي مركبا استنادياً وجملة، فإن كان ما بينهما استناداً أصلياً مقصوداً لذاته سمي كلاماً، فالجملة أعم من الكلام».⁷ وكذلك الأمر عند الرضي الاستربادي (ت 686 هـ)، الذي ميز بين الجملة والكلام بشرط الإسناد، وهذا ما يتضح في قوله: «الكلام ما تضمن كلمتين بالإسناد، ولا يتأق ذلك إلا في اسمين أو في فعل واسم».⁸

ويقول أيضاً: «والفرق بين الجملة والكلام أن الجملة ما تضمن الإسناد الأصلي سواء كانت مقصودة لذاتها أو لا، كالجملة التي هي خبر المبتدأ أو سائر ما ذكر من الجمل فيخرج المصدر واسما الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والظرف مع ما أسندت إليه. والكلام ما تضمن الإسناد الأصلي، وكان مقصوداً لذاته، فكل كلام جملة، ولا ينعكس»⁹، أي لا تكون كل جملة كلاماً، وذلك لأن الجملة على هذا الأساس أعم من الكلام. فكلاهما يتضمن الإسناد الأصلي في الكلام يخصه - ما كان مقصوداً لذاته - ولا تشركه الجملة في هذا التقييد.

كما نجد أن ابن هاشم (ت 761 هـ) يتفق مع الرضي الاستربادي في رأيه، إذ يقول:

«الكلام هو القول المفيد بالقصد؛ والمراد بالقصد ما دلّ على معنى يحسن السكوت عليه، والجملة عبارة عن الفعل وفاعله، وبهذا يظهر لك أنها ليسا مترادفين كما يتوهمه كثير من الناس... والصواب أنها أعم منه، إذ شرطه الإفادة بخلافها، ولهذا تسمعه يقولون: جملة الشرط، وجملة الجواب، وجملة الصلة، وكل ذلك ليس مفيداً، فليس بكلام»¹⁰.

أما الجرجاني على بن محمد (ت 816 هـ) فيخالفها فيما ذهب إليه في حقيقة الاختلاف بين الجملة والكلام، إذ يقول «الجملة عبارة عن مركب من كلمتين أسندت إحداها إلى الأخرى سواء أفاد كقولك: زيد قائم، أو لم يفد كقولك: إن يكرمني، فإنه جملة لا تفيد إلا بعد مجيء جوابه فتكون الجملة أعم من الكلام مطلقاً»¹¹

خلاص القول؛ إن الجملة سواء أكانت اسمية أم فعلية قضية اسنادية لكونها تركيباً من كلمتين أسندت إحداها إلى الأخرى، والشرط فيها أن تكون تركيباً له معنى مستقل مفيد فائدة يكتفي بها المتكلم و السامع¹²؛ وفي تعريف الجملة، يقول المبرد: "هي ما يحسن عليها السكوت و تجب بها الفائدة للمخاطب"¹³، أو هي كل لفظ مفيد مستقل بنفسه مفيد لمعناه¹⁴؛ ذلك أن النحاة كان

يهدفون بصيغهم وأقوالهم وتحليلاتهم إلى بناء التركيب اللغوي ومعرفة نظامه، لأن نظام التركيب من أهم ما يميز خصائص لغة من أخرى¹⁵.

أما، وإن استكملت الجملة ركنيها (المسند والمسند إليه) ذكراً أو تقديراً، كان المعنى هو المعول عليه؛ وهو لا ينفصل عن قصد المتكلم وإرادة إفادة السامع به وإماتاعه؛ ذلك أن الأصل في التراكيب الذكر والحذف عارض من عوارضها، وهو خروج عن التمثل الشائع في التعبير والانحراف عن الأسلوب اللغوي الأصلي، تستلزمه دواع بلاغية ومقتضيات مقامية، ويشترط في الحذف ألا يكون مخللاً بالمعنى؛ إذ لا بد من وضع المحذوف في ذهن المتلقي، ولا يكون ذلك إلا بوجود قرائن تعين على تحديده.

2- مفهوم الحذف:

الحذف في اللغة يعني القطع، وحذف الشيء؛ قطعه من طرفه، وقال الجوهري: حذف الشيء إسقاطه¹⁶، تجنباً للإطالة وتحقيقاً لمبدأ الحذف في الكلام.

الحذف ظاهرة لغوية تشترك فيها اللغات الإنسانية حيث يميل الناطقون إلى حذف العناصر المكررة في الكلام، أو إلى حذف ما يتمكن السامع من فهمه اعتماداً على القرائن المصاحبة¹⁷. إذ يحذف أحد العناصر لوجود قرائن معنوية أو مقالية تومئ إليه و تدل عليه.

وفي ذلك يقول ابن الأثير: "الحذف لا يكون إلا بدليل يقتضيه المعنى أو تقتضيه الصناعة التحويلية و سواء تدل عليه قرينة لفظية أم تدل عليه قرينة المقام"¹⁸ ويقول ابن الجني: "قد حذفت العرب الجملة، والمفرد والحرف والحركة، وليس شيء من ذلك إلا عن دليل عليه، وإلا كان فيه ضرب من تكليف علم الغيب في معرفته"¹⁹. وقد اقتصر ابن الأثير على حذف المفرد والجملة.

وعرف الحذف بأنه إسقاط كلمة أو أكثر بشرط أن لا يتأثر المعنى، أو الصياغة²⁰ كما عدّ الحذف قبض الزيادة.

وما من محذوف تجده قد حذف، إلا وأنت تجد حذفه هناك أحسن من ذكره، وترى إضماره في النفس أولى من التطق به؛ إذ يكون في الحذف معنى لا يوجد في ذكره، يقول الجرجاني: « الحذف باب دقيق المسلك، لطيف المأخذ عجيب الأمر، شبيه بالسحر فإنك ترى به ترك الذكر، أفصح من الذكر، والصمت عن الإفادة أزيد للإفادة، وتجذك أنطق ما تكون إذا لم تنطق، و أتم ما تكون بياناً إذا لم تبين"²¹.

3- الحذف والإضمار:

المتنوع في مسائل النحو سيقف عند بعض التداخلات في المصطلح والمفهوم؛ فقد تداخلت في النظرية النحوية العربية عدّ مصطلحات ذات مفاهيم دقيقة، وهي الحذف والإضمار،

اللذان صارا بمنزلة المترادفين لا سيما في التطبيق النحوي؛ فقد ثبت عن سيبويه، أنه وصف المحذوف بالمضمر²²، يقول: "هذا باب يكون المبتدأ فيه مضمرا، ويكون المبني عليه مظهرا"²³ فقد عدّ الحذف إضرارا، فلا يفرقون بين المصطلحين؛ وفي ذلك قولهم "اعلم أنّ ههنا بابا من الإضرار والحذف" من باب المساواة بينهما.

وظلت المسألة على حالها، حيث عبر النحاة بالحذف حيناً وبالإضرار حيناً آخر، وكأنهم أحسوا بجدسهم اللغوي الفارق الدقيق بين الحذف والإضرار، غير أنهم لم يثبتوا ذلك في التطبيق، فهذا ابن جني يتبع أضرب حذف الفعل ويبين بينة اشتغالية أضمر فعلها الأول وفسر بالثاني، نحو: زيد ضربته وتقديره: ضربت زيدا ضربته²⁴

"فالإضرار أدق درجات الحذف، إذ يخرج في هذا النص من الترادف إلى التدرج في الوظيفة، إذ إنه درجة عليا من الحذف"²⁵

الإضرار في اللغة العربية مصدر على وزن "إفعال"، وهو مأخوذ من الفعل الرباعي أضمر. والأصل في هذه المادة (ضمر) هو دلالتها على دقة الشيء، وهو مأخوذ من قول العرب ضمير الفرس، وغيره ضمورا، وذلك من حقة اللحم، وقد يكون من الهزال، يلتقي الإضرار مع الحذف في الدلالة على إسقاط شيء ما.

وذهب ابن فارس إلى القول بأن العرب تسمي الإضرار الكف إذ يقولون وهذا هو الذي يستقى في سنن العرب (باب الكف)²⁶.

أما السهيلي (ت 581 هـ)، فقد أدرك الفارق الذي أحس به النحاة، ولم يطبقوه، وبينه تنظيرا وتطبيقا، فأما التنظير فقد حدّه بقوله: "والإضرار هو الإخفاء، والحذف هو القطع من الشيء، فهذا فرق بينهما، وهو واضح لا خفاء له، ولا غبار عليه"²⁷

فما بين الإضرار والحذف يعكس ما بين المنطوق والمخفي في النفس، فالإضرار حذف لشيء لم يلفظ به، بل بقي في النفس، أما الحذف فحقيقته أنه ظاهر بين ثم استعين على حذفه لأغراض بلاغية²⁸؛ فالحذف يتعلق بما لفظ به ثم حذف تخفيفا وقطع منه، في حين أن الإضرار يمّس ما لم ينطق به، ثم حذف ولكنه مضمر في النية.

4- الحذف عند ابن الأثير:

أدرج ابن الأثير (ت 637 هـ) الحذف في الباب الخامس عشر، واعتبره من حالات الإيجاز الذي يعرفه بأنه دلالة اللفظ على المعنى من غير أن يزيد عنه²⁹، فهو الإيجاز بالحذف، وهو ما يحذف منه مفرد، والجملة؛ لدلالة فحوى الكلام على المحذوف، ولا يكون إلا فيما زاد معناه على لفظه، وهذه الجملة تنكرها حتى تخبر وتدفعها حتى تنظر³⁰ وأنواع الحذف ومواضعه ومقاصده متعددة عند ابن الأثير منها:

1- حذف المبتدأ والخبر: وصفه الصّرب الثاني عشر من أضرب الحذف قائلا فيه: أما حذف المبتدأ فلا يكون إلا مفردا، والأحسن هو حذف الخبر؛ كقول الشاعر:

كَلِّ عُدْرٍ مِنْ كُلِّ دَنْبٍ لَكِنْ أَعُوَزَ الْعُدْرِ مِنْ بِيَاضِ الْعِدَارِ

وقد حذف من هذا البيت خبر المبتدأ، وهو مفرد غير جملة، وتقديره كل عذر من كل ذنب مقبول، أو مسموع، أو ما جرى هذا المجرى.

يرى ابن منظور أن مصوغ الحذف "مسموع" مقالي أكثر منه مقامي، فالمعلومة مشتركة بين المتكلم والمخاطب ولا يحتاج السامع إلى إعمال الفكر لمعرفةها أو تقديرها، فالشاعر بهذا الحذف يوجز كلامه دون أن يحل بالمعنى الظاهر الذي لا يحتاج إلى جهد كبير فتجعله أكثر تأثيرا، وأبلغ لدى المتلقي والحذف يقارب خرق قاعدة من القواعد المتفرعة عن مبدأ التعمُّون عند بول غرايس³¹ (co-operative principle) وهي قاعدة الكم (maxim of quantity) التي تقوم على مقولة:

اجعل إسهامك في الحوار محتوية الحد المطلوب من المعلومات.

اجعل مساهمتك غير محتوية حدا يفوق المطلوب من المعلومات.

5- مبدأ التعاون:

لقد حاول "غرايس" (P.Grise) وضع نحو قائم على أسس تداولية للخطاب، تأخذ بعين الاعتبار كل الأبعاد المؤسسة لعملية التخاطب، إذ يقترح من أجل تفادي اللبس في فهم الخطاب، بالاعتماد فقط على الشكل الظاهري للعبارة الواردة فيه الآتي³²:

أ- معنى الجملة المتلفظ بها من قبل متكلم في علاقته بمستمع.

ب- المقام الذي تنجز فيه الجملة.

ج- مبدأ التعاون.

تقوم النظرية اللغوية التخاطبية على مقومات عقلية واستراتيجيات مضبوطة وهو ما سعى إلي تجسيده "غرايس"؛ لذلك جاء نص هذا المبدأ على يد الفيلسوف "بول غرايس"، ومفاده أن على طرفي العملية التخاطبية التعاون لبلوغ المطلوب، أي "يجب أن يتعاون المتكلم والمخاطب على تحقيق الهدف من الحوار الذي دخلا فيه، وقد يكون هذا الهدف محمدا قبل دخولها في الكلام، أو يحصل تحديده أثناء هذا الكلام"³³. وتم صياغة هذا المبدأ عام 1967 حين كان "غرايس" يحاضر في جامعة هارفارد الأمريكية في موضوعين هما:

- نظرية المعنى غير الطبيعي.

- كيف يستعمل الناس اللغة؟

وأساس مبدأ التعاون هو "أن تكون مساهمتك الحوارية بمقدار ما يطلب منك في مجال يتوسل إليه بهذه المساهمة، تحذوك غاية الحديث المتبادل، أو اتجاهه، أنت ملتزم بأحدهما، في لحظة معينة"³⁴. ويجب على السامع احترامه حتى يتمكن من تأويل ما يريد المتكلم. وتتفرع عن هذا المبدأ قوانين فرعية حصرها "غرايس" في أربعة مقولات عامة تتعلق بكمية المعلومات المقدمة، ومدى صدقها ومناسبتها والكيفية التي صيغت بها. وقد أطلق عليها حكم المحادثة وهي³⁵:

- حكم الكم: ومفادها: لتكن مساهمتك محتوية الحد المطلوب من المعلومات، ولا تفوقه.
- حكم النوع أو الصدق: لتكن صادقا:
- لا تؤكد ما تعتقد في كذبه.
- لا تؤكد ما تعوزك الحجج في شأنه.
- إن هذا الحكم لا يدعي إطلاقا "أننا نصدق بالضرورة ما نزعمه، وأننا لا نملك دائما نية الوفاء بالوعود التي نقطعها، ولا حتى إننا نتوقع الاستجابة لالتاساتنا، وجل ما يعلنه أن التحدث يعني ادعاء الصدق في القول الذي ندلي به، وأن كل قول يفترض الابتعاد عن ما يلي: أقول هذا على سبيل المزاح، و"لست جادا فيما أقول"³⁶.

- حكم العلاقة أو المناسبة: تحدث كلاما في محله؛ أي مناسبة القول للموضوع، فلكل مقام مقال.
- حكم الكيف: كن واضحا:
- تجنب اللبس والإبهام.
- أوجز وتجنب كل إطناب غير مفيد.
- كن منظما.
- ويمكن التمثيل لتحقيق مبدأ التعاون والمبادئ الحوارية التي يتفرع إليها بالحوار الآتي بين الزوج وزوجته:
الزوج: أين مفاتيح السيارة؟
الزوجة: على المائدة.

ففي هذه المحاورة القصيرة أجابت الزوجة إجابة واضحة "الطريقة"، وكانت صادقة "الكيف"، واستخدمت القدر المطلوب من الكلمات دون زيادة "الكم"، وأجابت إجابة ذات صلة وثيقة بسؤال زوجها "المناسبة"، ولذلك لم يتولد عن قولها أي استلزام، لأنها قالت ما تقصد³⁷

6- نماذج الحذف من كتاب المثل السائر:

أ- حذف المضاف و المضاف إليه و إقامة كل واحد منها مقام الآخر:

1- حذف المضاف: ويراه ابن الأثير باب عريض طويل شائع في كلام العرب، ومن أمثلة حذف المضاف قوله تعالى: (واسأل القرية)³⁸ أي أهل القرية³⁹، وقد فسر قبل ابن الأثير- ابن جني (ت 392هـ) هذا الحذف ضمن المجاز في باب الفرق بين الحقيقة و المجاز، حيث ذهب إلى أن المجاز يقع و يعدل إليه إلى الحقيقة لمعان ثلاث: الاتساع و التوكيد و التشبيه فإن عدت الثلاثة تعينت الحقيقة. أما الاتساع فلأنه استعمل لفظ السؤال مع ما لا يصح في الحقيقة، و أما التشبيه فلأنه شبه القرية من يصح سؤاله، و أما التوكيد فلأنه في ظاهر اللفظ، في حالة بالسؤال لما ليس من عاداته الإجابة لأن الغاية من السؤال ردّ الجواب فالمقام هنا هو الذي جعل الأبناء يستعملون هذا التعبير محاولة منهم إقناع أيهم، بصحة أقوالهم ومحاولين و تغيير نظرتهم إليهم؛ لأنهم يعلمون كشف مكرهم، و خداعهم، و فعلتهم. يتضمن هذا الخطاب محور من محاور التداولية؛ ألا وهو الاستلزام التخاطبي مبني على مبدأ التعاون ففي هذا المقام يكونوا الأبناء قد خرفوا أحد المبادئ الفرعية لمبدأ التعاون ألا وهي قاعدة الكيف⁴⁰ (maxim of Quality). وهي القاعدة الثانية من قواعد التعاون، التي وضع أسسها غرايس، وتنص هذه القاعدة:

أ- لا تقل ما تعلم كذبه.

ب- ولا تقل ما ليس لك عليه بينة. بما يفرض على المتكلم ألا يقول ما ليس له دليل على صحته. إن استلزام سؤال أهل القرية ناتج عن المجاز، حيث أطلق فيه المحلّ وأورد الحال، وهو ما يستلزم بالعلاقة المحلية التي تسمح بذكر المحلّ وإرادة الحال دون الوقوع في الكذب⁴¹.

2- حذف المضاف إليه: يراه ابن الأثير قليل الاستعمال فمما جاء منه قوله تعالى: (لله الأثر من قبل ومن بعد)⁴² أي لله الأمر من قبل ذلك ومن بعده.

ب- حذف الموصوف والصفة، وإقامة كل منها مقام الآخر، ولا يكون اطراده في كل موضع وأكثره يجيء في الشعر، وإنما كانت كثرته في الشعر دون الكلام المنشور لامتناع القياس في اطراده⁴³.

1- حذف الموصوف: و في حذف الموصوف أورد ابن الأثير المثال التالي:

قول البحري في وصفه إيوان كسرى:

وَإِذَا مَا رَأَيْتَ صُورَةَ أَنْطَا
وَأَلْمَنَاتَا مَوَائِلُ وَ أَنْوَشِرُ
كَيْتَةً لَزَّتْ بَيْنَ رُومٍ وَ فَرَسٍ
وَ أَنْ يُرْجِي الصُّفُوفَ تَحْتَ الدَّرَفِيسِ
فِي إِخْضَارٍ مِنَ اللَّبَاسِ عَلَى أَصْفَرٍ
يُخْتَالُ مِنْ صَبِيغَةِ وَرْسٍ⁴⁴

فقوله على أصفر أي: على فرس أصفر، وهذا مفهوم من قرينة الحال؛ لأنه قال على أصفر علم بذلك أنه أراد فرس أصفر⁴⁵ وقد أورد حذف الموصوف، وإقامة الصفة مقامه في غير موضع من القرآن الكريم كقوله تعالى: (وَاتَيْنَا نَمُودَ النَّاقَةِ مُبْصِرَةً)⁴⁶؛

فإنه لم يرد أن الثقة كانت مبصرة، ولم تكن عمياء وإنما يريد آية مبصرة لحذف الموصوف وأقام الصفة مقامه. ويرى ابن الأثير أن حذف الموصوف أكثر ما ورد في التداء، وفي المصدر. أما التداء كقولهم: **يَأْتِيَا الظريف**. وقوله تعالى: (يَأْتِيَا الَّذِينَ آمَنُوا) ⁴⁷ وتقديره يا أيها القوم الذين آمنوا. أما المصدر كقوله تعالى: (وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا) ⁴⁸، وتقديره ومن تاب وعمل عملاً صالحاً ⁴⁹.

ج- حذف الصفة وإقامة الموصوف مقامها: ويرى ابن الأثير أن الصفة تأتي في الكلام على ضربين: إما للتأكيد، والتخصيص، وإما للمدح، والذم. حذف الصفة والموصوف مقامها أقل وجوداً من الحذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، ولا يكاد يقع في الكلام إلا نادراً؛ لمكان استيهامه ويورد ابن الأثير ما حكاه سبويه رحمه الله من قولهم: سير عليه ليل، وهم يريدونه ليلاً طويلاً، وإنما حذفت الصفة في هذا الموضع لما دل من الحال عليه، وذاك أنه يحسن في كلام القائل لذلك من التطريح والتطويع والتعظيم ما يقوم مقام قوله طويل ⁵⁰.

وأما ما يفهم من حذف الصفة في شيء خارج عن الكلام قول النبي صلى الله عليه وسلم- (لا صلاة لرجل المسجد إلا في المسجد) ⁵¹ فإنه قد علم جواز صلاة رجل المسجد من غير هذا الحديث؛ فعلم حينئذ أن المراد به الفضيلة والكمال، وهذا شيء لم يعلم من نفس اللفظ وإنما علم من شيء خارج عنه. وفي هذا خروج عن المعنى الظاهر إلى المعاني خفية، وهذا ما يسمى في التداولية بالاستلزام الحوارية الناشئ عن العدول في إحدى القواعد المتحركة في الحوار اللغوي، وهي قاعدة الكم.

د- حذف الفاعل والاكتفاء في الدلالة عليه بذكر الفعل: وينتهي إلى القسم الذي يشتمل على حذف المفردات، كقول العرب: **أُرْسِلْتُ**، وهم يريدون جاء المطر ولا يذكرن السماء ومنه قول حاتم: **أَمَاوِيٍّ؛ مَا يُغْنِي التَّوَّابِ عَنِ الْفَتَى إِذَا حَشْرَجَتْ نَفْسٌ وَذَاقَ بِهَا الصَّدْرُ** ⁵² وأما قول العرب **أُرْسِلْتُ**، وهم يريدون أرسلت السماء فإن، هذا يقولونه نظراً إلى الحال، وقد شاع فيما بينهم أن هذه كلمة تقال عند مجيء المطر، فلولا شاهد الحال ما جاز أن تكون دالة على مجيء المطر، فالخطاب في هذا المقام إنما يفهم من قرائن الحال. ولو قيل في معرض الاستسقاء: **إنا خرجنا نسأل الله فلم نزل حتى أرسلت؛** لفهم من ذلك أن التي أرسلت هي السماء، ولا بد من الكلام من دليل على المحذوف، وإلا كان لغوا لا يلتفت إليه ⁵³.

يلتفتي حذف الفاعل مع خرق أو انتهاك إحدى قواعد مبدأ التعاون والمتمثلة في القاعدة الرابعة من القواعد المنفردة عن مبدأ التعاون، وهي قاعدة الكيفية أو الجهة (maxim of manner) التي تنص على أن تكون واضحة من خلال: تجنب الإبهام في التعبير.

تجنب اللبس.

أوجز (تجنب كل إطناب غير مفيد).

كن منظماً.

فإجابة العرب بالمفهوم أرسلت " تضمنت نوعاً من الالتباس استلزم من السامع استحضر خطاب آخر غير منطوق تمثل في المقام ومقتضى الحال.

ويرى خليفة بوجادي أن في هذا الحذف بعداً حجاجياً، لأن المتكلم وإن حذف فهو يحيل سامعه إلى خطاب آخر غير خطابه المنطوق هو سياق الحال، وواقع أداء اللغة وليس أبلغ من هذا للتأثير فيه.⁵⁴

هـ- حذف الفعل وجوابه: يقسم ابن الأثير حذف الفعل إلى قسمين: إحداهما يظهر بدلالة المفعول عليه، كقولهم في المثل: "أهلك والليل"، فنصب أهلك والليل يدل على محذوف ناصب تقديره الحق أهلك وبادر الليل. وهذا مثل يضرب في التحذير وعليه ورد قوله تعالى: قال لهم رسول الله: (ناقة الله وسقياها)⁵⁵.

و أما القسم الآخر فإنه لا يظهر فيه قسم الفعل؛ لأنه لا يكون هناك منصوب يدل عليه وإنما يظهر بملأمة الكلام، و مما جاء منه قوله تعالى: (و عرضوا على ربك صفا لقد جئتمونا كما خلقناكم أول مرة)⁵⁶؛ فقوله لقد جئتمونا يحتاج إلى إضمار فعل أي فقبل لهم لقد جئتمونا، أو قلنا لهم. وقد استعمل هذا في القرآن الكريم في غير موضع⁵⁷.

ومن حذف الفعل باب يسمى باب إقامة المصدر مقام الفعل واثماً يفعل ذلك لضرب من المبالغة والتوكيد، كقوله تعالى: (فَإِذَا تَفَهَّمُوا الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبُ الرِّقَابِ)⁵⁸ قوله: (فضرب الرقاب) أصله فاضربوا الرقاب ضرباً؛ حذف الفعل وأقيم المصدر مقامه، وفي ذلك اختصار مع إعطاء معنى التوكيد المصدري.⁵⁹

أما حذف جواب الفعل فإنه لا يكون في الأمر المحتوم، كقوله تعالى (وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا فَقُلْنَا اذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمَرْنَاَهُمْ تَدْمِيرًا)⁶⁰ حذف جواب الأمر في هذه الآية. وتقديره فقلن اذهبا إلى القوم الذين كذبوا بآياتنا فذهبا إليهم فكذبوهما فدمرناهم تدميراً. ذكر حاشيتي القصة أولها، وآخرها بأنها المقصود من القصة بطولها. أعني إلزام الحجة بعبئة الرسل واستحقاق التدمير بتكذيبهم، وهنا تكمن قاعدة الكم بول غرايس.

لتكن إفادتكم للمخاطب على قدر حاجته

لا تجعل إفادتكم تتجاوز الحد المطلوب.⁶¹

حذف الفعل تمكين للسامع من خيارات عدة يستطيع أن يقف عليها، مع أن هذه الخيارات تكاد تكون محددة بناء على سياق الحال العام، الذي يؤدي فيه الحديث، فالتركيب وسياق الحال

الهوامش والمراجع والمصادر

- 1 - ابن الحاجب النحوي المالكي (570هـ- 646هـ)، كتاب الكافية في النحو، شرحه، رضي الدين، محمد بن الحسن الاسترأبادي (686)، دار الكتب العلمية، بيروت 1995، ج1، ص 8.
- 2 - ابن جني: الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، دار الهدى، ط 2، بيروت، (د.ت)، ج 1، ص 32.
- 3 - ابن جني (أبي الفتح عثمان 392هـ)، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، القاهرة، ج1، ص 32.
- 4 - عبد القاهر الجرجاني: الجمل، حققه وقدم عليه علي حيدر، د ط، دمشق، 1982، ص 40.
- 5 - الزمخشري: المفصل في علم اللغة، دار الجيل، ط 2، بيروت، د.ت، ص 6.
- 6 - ينظر: محمد حساسة عبد الطيف: بناء الجملة العربية، دار غريب، د. ط، القاهرة، 2003، ص 24.
- 7 - التهانوي: كشف اصطلاحات الفنون، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت -لبنان، 1998، ج3، ص 424.
- 8 - الرضى الاسترأبادي: شرح الكافية، ت. إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، د. ط، بيروت، (د ت)، ج 1، ص 30.
- 9 - الرضى الاسترأبادي: شرح الكافية، ص 30.
- 10 - ابن هشام الأنصاري: مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق حنا الفاخوري، دار الجيل، ط 2، بيروت، 1997، ج 2، ص 5.
- 11 - علي بن محمد الجرجاني: التعريفات، ضبطه محمد عبد الكريم القاضي، دار الكتاب المصري، ط 1، القاهرة، 1991، ص 91.
- 12 - ينظر : الزمخشري، المفصل. 60، والعكبري، مسائل خلافية في النحو، ص 41، و عباس حسن، النحو الوافي، ج1.15، و المنصف عاشور، المرجع نفسه، ص 12- 13، و خليل أحمد عاميرة، في نحو اللغة و تركيبها، ص 77.
- 13 - المبرد، المتنضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عظمة، دار الكتاب المصري/اللبناني، القاهرة/بيروت، الطبعة الثانية، 1399هـ/1979م، ج1، ص 8، و ينظر: ص 10 و 46.
- 14 - ابن جني، الخصائص، ج1، ص 17.
- 15 - محمد عبد اللطيف حساسة: بناء الجملة العربية، ص 32.

- 16- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، لبنان، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ/1994م. ج9 / ص 39-40. (مادة ح ذ ف).
- 17- طاهر سليمان حمودة، ظاهرة الحذف في الدرس اللساني، الدار الجامعية للطبع و النشر، الإسكندرية، د ط، د.ت، ص 04.
- 18- أبو الفتح ضياء الدين نصر الله بن محمد بن عبد الكريم، ابن الأثير الموصلية (ت 637 هـ) المثل السائر، في أدب الكاتب و الشاعر، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة و مطبعة: مصطفى الباني الحلبي و أولاده مصر، جزء2، ص 114.
- 19- أبو الفتح عثمان بن جني (ت 392هـ)، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، مطبعة دار الكتب المصرية، 1376هـ-1957م، الناشر دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ص 393.
- 20- بدر الدين أبو عبد الله الزركشتي (ت 794هـ): البرهان في علوم القرآن، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2007، ص 72.
- 21- عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز في علم المعاني، شرح وفهرسة، ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية، صيدا بيروت، 1422م، 2002م، ص 177، و ينظر: ابن الأثير المثل السائر في أدب الكتاب والشاعر، مكتبة النهضة مصر، ط1، 1960، ج2، ص 279.
- 22- دليلة مزوز، التأويل في النظر النحوي، حوليات المخبر، دورية متخصصة يصدرها مخبر اللسانيات واللغة العربية عدد خاص بالتأويل-الثالث والرابع، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2015، ص39.
- 23- سيبويه، الكتاب، ج2، ص 130.
- 24- ابن جني، الخصائص، ج2، ص 381.
- 25- دليلة مزوز نفسه، ص 39.
- 26- أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395 هـ): مقاييس اللغة، تحقيق وضبط عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ص 365.
- 27- السهيلي، نتائج الفكر في النحو، ص 165. نقلا عن مقال مزوز دليلة، نفسه، ص 40.
- 28- دليلة مزوز، الأحكام النحوية بين النحاة وعلماء الدلالة-دراسة تحليلية نقدية-، عالم الكتب الحديث، الأردن، ط1، 2011، ص 390.
- 29- ابن الأثير: المثل السائر، المرجع السابق، ص 85
- 30- المرجع نفسه، ص 79.

- 31- العياشي أدراوي، الاستلزام الحوارية في التداول اللساني، من الوعي بخصوصيات النوعية للظاهرة إلى وضع القوانين الضابطة لها، منشورات الاختلاف، الجزائر، ط1، 1432هـ/2011م، ص21.
- 32- ينظر: العياشي أدراوي، الاستلزام الحوارية في التداول اللساني، ص18.
- 33- طه عبد الرحمن، مفهوم التخاطب بين مقتضى التبليغ ومقتضى التهذيب، 1994، ص 43-44.
- 34- بن عيسى أزيابط، نظرية غرايس والبلاغة العربية، ص 74.
- 35- ينظر: جاك موشلر- أن ريبول، القاموس الموسوعي للتداولية، ترجمة: عز الدين المجدوب وآخرون، دار سيناترا، تونس، دط، 2010، ص215.
- 36- ينظر: كاترين كيربات، أوريكيني، المضمرة، ترجمة ريتا خاطر، ص360.
- 37- ينظر، محمود أحمد نخلة، آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، ص 35.
- 38- سورة يوسف / الآية 82.
- 39- ابن الأثير، نفسه، ص102
- 40- خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية، بيت الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2012م، ص 117.
- 41- ابن الأثير: المثل السائر، المرجع السابق، ج2، ص 102.
- 42- سورة الروم / الآية4.
- 43- محمود أحمد نخلة: آفاق جديدة في البحث اللغوي المعاصر، دار المعرفة الجامعية، ص 27.
- 44- ديوان البحثي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001، ج1، ص162.
- 45- ابن الأثير: المثل السائر، المرجع السابق، ج2، ص102.
- 46- الإسراء الآية:59.
- 47- سورة الأحزاب: 56.
- 48- الفرقان 71.
- 49- ابن الأثير، المرجع نفسه، ج2، ص103.
- 50- المرجع نفسه، ج2، ص101.
- 51- الإمام أبو الحسن مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (204-261هـ)، صحيح مسلم، دار الغد الجديد للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 1434هـ/ 2013م، ص159-160.
- 52- ديوان حاتم الطائي، دار بيروت للطباعة والنشر، 1394هـ/1984م، ص50.

- 53- ابن الأثير المرجع نفسه، ص 93.
- 54- خليفة بوجادي في اللسانيات التداولية، المرجع السابق، ص 116.
- 55- الشمس / الآية 13.
- 56- الكهف الآية: 48
- 57- ابن الأثير: المثل السائر، المرجع السابق، ج 2، ص 109.
- 58- سورة محمد / الآية 04.
- 59- ابن الأثير: المثل السائر، المرجع السابق، ج 2، ص 109.
- 60- سورة الفرقان / الآية 35-36.
- 61- جاك موشلر- آن روبول: القاموس الموسوعي للتداولية، ترجمة: مجموعة من الأساتذة والباحثين، بإشراف عز الدين آن روبول و جاك موشلار، القاموس الموسوعي للتداولية، إشراف وترجمة عز الدين المجدوب وآخرون، دار سيناترا، تونس، دط، 2010 ص 571)،. ويلظر: خليفة بوجادي: في اللسانيات التداولية، المرجع السابق، ص 117. و العياشي أدراوي، الاستلزام الحوارية في التداول اللساني، المرجع السابق، ص 115.
- 62- خليفة بوجادي، في اللسانيات التداولية، المرجع السابق، ص 116.
- 63- الشمس / الآية 13..
- 64- جاك موشلر-آن روبول: القاموس الموسوعي للتداولية، المرجع السابق، ص 219.